

Distr.  
LIMITED

A/AC.182/L.90  
23 February 1996

الجمعية العامة



ORIGINAL: ARABIC

اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة  
وبتعزيز دور المنظمة

اقتراح منقح مقدم من الجماهيرية العربية الليبية  
الشعبية الاشتراكية بغية تعزيز دور الأمم المتحدة  
في صون السلم والأمن الدوليين

للسلم والأمن الدوليين الأثر البالغ على حياة الشعوب ورخائها، لذلك وضع هذا الهدف من ضمن مقاصد وأهداف الأمم المتحدة التي نص عليها الميثاق. ولتحقيق هذه الغاية حدد واضعو ميثاق الأمم المتحدة التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم وإزالتها، وقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم، وقد أسندت لمجلس الأمن التبعات الرئيسية في أمر حفظ السلم والأمن الدوليين، كما نص الميثاق أيضا على أن للجمعية العامة أن تنظر في المبادئ العامة للتعاون في حفظ السلم والأمن وأن تقدم توصياتها بصدد هذه المبادئ إلى الأعضاء أو إلى مجلس الأمن أو إلى كليهما.

إن فترة ما بعد الحرب الباردة وفُترت فرصا ملائمة للأمم المتحدة لكي تضطلع بالدور المُنَاط بها بموجب الميثاق، وقد وضع هذا التطور المنظمة في صدارة المساعي الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي في مجال صون السلم والأمن الدوليين، ولكي تخدم الأمم المتحدة المجتمع الدولي في هذين الميدانين على نحو أفضل برزت الحاجة إلى إعادة تنظيمها واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتفعيل دور الأجهزة الرئيسية بها على أساس مبادئ العدالة والديمقراطية والمساواة الكاملة في السيادة بين الدول الأعضاء، وأن تكون المحصلة النهائية جمعية عامة نشطة وقادرة على مواجهة التحديات الدولية ومجلس أمن يجسد التغييرات التي حصلت في الأوضاع الدولية.

واللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة لها الإمكانيات للمساهمة في جهود الإصلاح وإعادة التنظيم، وفي إطار الجهود الجارية حاليا، فإن على اللجنة استكشاف سبل تنشيط الجمعية العامة وإبراز دورها المتميز باعتبارها الهيئة الوحيدة التي تتمتع بعالمية العضوية، وفي إطار المهمة الموكلة إليها فإن على اللجنة أن تشارك في إصلاح مجلس الأمن واستنباط طرق تكوينه وتحسين أساليب عمله.

والجماهيرية العربية الليبية تعتقد بأن الأفكار التالية ستساعد اللجنة الخاصة في تحقيق هذه الغاية، وتتوقع أن النقاش في اللجنة سوف يوفر فرصة ملائمة لإثراء هذه الأفكار وتطويرها:

- ١ - النظر في الطرق التي من شأنها دعم دور الجمعية العامة في تحقيق التعاون الدولي الفعال في حفظ السلم والأمن الدوليين على أساس المواد ١٠ و ١١ و ١٤ بالميثاق باعتبار أن السلم والأمن مسؤولية مشتركة لجميع أعضاء الأمم المتحدة.
- ٢ - اقتراح السبل التي تعزز العلاقة بين الجمعية العامة ومجلس الأمن على أساس المادتين ١٥ و ٢٤ بالميثاق وفي إطار سعي الجهازين لتوطيد السلم والأمن الدوليين.
- ٣ - وضع معايير تضمن أن يعكس تكوين مجلس الأمن العضوية العامة في الأمم المتحدة، ومعايير لضمان التوزيع الجغرافي العادل في عضوية مجلس الأمن، وكذلك وضع أسس لإجراء مراجعة دورية لتكوين مجلس الأمن وأداء المجلس لمهامه.
- ٤ - تحديد المسائل الإجرائية المنصوص عليها في الفقرة الفرعية الثانية من المادة ٢٧ بالميثاق.
- ٥ - بحث الطرق والوسائل الكفيلة بدعم دور مجلس الأمن في مسألة صون السلم والأمن الدوليين، والنظر في الآثار السلبية المترتبة على العمل بقاعدة إجماع الدول دائمة العضوية بالمجلس، ودراسة السبل التي تحد من استعمال هذه القاعدة بما في ذلك تحديد المسائل التي يمكن فيها وقف استخدامها ودراسة بعض المجالات التي لا يسري فيها استعمالها وأيضا اقتراح التدابير التي تؤدي إلى إلغاء تلك القاعدة.

-----